

|  |   |
|--|---|
| <b>إجراءات جودة</b>  | <b>وزارة التربية والتعليم</b>               |
| موافقة الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية :<br><i>[Signature]</i> | رقم الوثيقة: QP-72-3<br>إصدار: ١/١٠         |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء قصبة عمان:<br><i>[Signature]</i>  | التاريخ: ٢٠٢١/٤/١٢<br>صفحة: ٥/١             |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء الجامعة:<br><i>[Signature]</i>    | العنوان: ضبط العمليات في قسم الشؤون المالية |
| اعتماد ممثل الجودة :<br><i>[Signature]</i>                           |   |

الهدف:

1/١ يهدف هذا الاجراء الى توضيح الخدمات التي يقوم بها قسم الشؤون المالية في مديريات التربية والتعليم.

-٢ نطاق العمل:

1/٢ يطبق هذا الاجراء على الخدمات التي يقوم بها قسم الشؤون المالية في مديريات التربية والتعليم ويتم توزيع العمل حسب ما تقتضيه مصلحة العمل في المديرية وهذه الخدمات هي:  
 - أمين الصندوق .  
 - محاسب حسابات سجل اليومية .  
 - معتمد الصرف .  
 - محاسب حسابات كشف البنك .  
 - محاسب حسابات الأستاذ المساعد .  
 - محاسب حسابات المطالبات المالية .

-٣ تعریفات:

1/٣ اللجان : مجموعة الموظفين الذين تناط بهم مهمة القيام بإنجاز أعمال معينة، والتي يتم تشكيلها لمعالجة أية قضية مالية .

#### ٤- المسؤوليات :

١/٤ يتولى رئيس القسم مسؤولية التخطيط ومتابعة تنفيذ أعمال القسم وتقييم أداء العاملين فيه حسب ما سيرد في بند العملية.

٢/٤ يتولى جميع موظفي القسم مسؤولية تنفيذ الأعمال المنطة بهم حسب ما سيرد في تعليمات العمل.

٣/٤ يتولى رئيس القسم بالتعاون مع قسم الرقابة الداخلية مسؤولية الرد على منكرات واستيضاحات ديوان المحاسبة المتعلقة بالقسم .

#### ٥- العملية :

١/٥ يقوم رئيس القسم بعملية التخطيط ومتابعة تنفيذ أعمال القسم وتقييم أداء العاملين فيه حسب سجل الأداء المعتمد بإتباع الأساليب التالية:  
 - القيام بالزيارات التفافية خلال أوقات الدوام الرسمي.  
 - التأكد من تنفيذ الموظفين للأعمال المنطة بهم.  
 - عقد الاجتماعات الخاصة بالقسم بين الموظفين ورئيس القسم، وحضور الاجتماعات بين رئيس القسم ومدير الشؤون الإدارية والمالية ومدير التربية والتعليم.

٢/٥ يقوم رئيس قسم الشؤون المالية بما يلي :

١/٢/٥ اعداد خطة القسم السنوية .

٢/٢/٥ متابعة توزيع المعاملات المختلفة على الموظفين .

| إجراءات جودة   | وزارة التربية والتعليم                      |
|--|---|
| موافقة الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية :  | رقم الوثيقة: QP-72-3-110<br>إصدار: ١/١٠     |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء قصبة عمان:   | التاريخ: ٢٠٢١/٤/١٢<br>صفحة: ٥/٢             |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء الجامعة:     | العنوان: ضبط العمليات في قسم الشؤون المالية |
| اعتماد ممثل الجودة:                             |   |

- مراجعة ومتابعة عملية الإنفاق من أموال فوائد التبرعات المدرسية والهلال الأحمر . ٣/٢/٥
- عمل مزايدة على أسعار الفائدة في بداية كل عام دراسي من أجل اختيار البنك الذي يعطي أعلى سعر فائدة على مبالغ التبرعات المدرسية، وأعلام المدارس بذلك لتحويل حساباتها إلى البنك المعتمد. ٤/٢/٥
- أمانة صندوق لجنة الهلال الأحمر لتحصيل حصة الوزارة والمديرية والمدارس الحكومية والخاصة وصرفها حسب تعليمات الهلال الأحمر المعمول بها. ٥/٢/٥
- التنسيب بإصدار موافقات الصرف من التبرعات المدرسية للمبالغ التي تزيد عن (١٠٠٠) دينار للمدارس التابعة للمديرية والتوفيق على تلك التحاويل (توقيع ثالث). ٦/٢/٥
- إعداد كتب رسمية بالإلغاء من رسوم الكفالة المالية لدى كاتب العدل. ٧/٢/٥
- إرسال النسخة الأصلية من الكفالة المالية لمعتمد الصرف للوزارة والاحتفاظ بصورة عنها في المديرية. ٨/٢/٥
- انتداب أحد موظفي القسم في لجنة الصندوق الأردني الهاشمي، لاستلام نماذج مسابقة العمل التطوعي وتوزيعها على المدارس ليبعها للطلبة واستلام فيش الإيداع لاثنان بيع نسخ المسابقة لدى البنوك المعتمدة، و تجميع الفيش والنماذج غير المباعة وتسليمها لإدارة الصندوق لتصفيه حساب المسابقة والحصول على براءة ذمة . ٩/٢/٥
- إعداد الرد على جميع المراسلات المتعلقة بالأمور المالية الخاصة بالمدارس التابعة للمديرية وكذلك المعاملات المالية للوزارة . ١٠/٢/٥
- التنسيب باشتراك أحد موظفي القسم في أعمال معسكرات العمل التطوعي ، للقيام بمتابعة جميع الأمور المالية الخاصة بالمعسكر وتحديد السلفة المصروفة لمدير المعسكر . ١١/٢/٥
- توجيه المدارس بالالتزام بالتعليمات المالية وإجراءات تحصيل التبرعات المدرسية والهبات وطرق الصرف كما تم تحديدها بناءً على التعليمات المالية وإعداد خلاصة الحساب الشهري للتبرعات المدرسية (QF72-3-11). ١٢/٢/٥
- استلام جلود المقوضات من قسم اللوازم والكتب المدرسية والنقليات وتكليف أحد موظفي القسم بإخراجها حسب الأصول المالية واللوازمية المتبعة. ١٣/٢/٥
- متابعة ومراجعة حسابات المدارس وسجلاتها المالية تطبيقاً لأنظمة و التعليمات المالية المعمول بها والمصادقة عليها وفق برنامج معد مسبقاً. ١٤/٢/٥
- التأكيد من نسبة الهلال الأحمر في المدارس الخاصة و إيداعها. ١٥/٢/٥
- مطابقة اوامر القبض لقوائم بيع الكتب المدرسية الواردة من المدارس بعد التأكيد من صحة السعر الإفرادي والإجمالي من قسم اللوازم و الكتب المدرسية والنقليات والتوصيات ورفعها للوزارة مع كتابة الاسم كاملاً. ١٦/٢/٥
- تکلیف محاسب الحسابات للقیام بالاعمال التالية:
- استلام وتدقيق الفواتير الخاصة بصيانة سيارات المديرية من قسم اللوازم والكتب المدرسية والنقليات موقعة ومعززة بطلب الصيانة والتصلاح ورفعها للوزارة حسب الأصول بموجب كتاب رسمي .
  - استلام جميع المطالبات المالية الخاصة بمراكز حمو الأمية ورفعها للوزارة بموجب كتاب رسمي .
  - استلام مطالبات المراكز المسائية ومطابقتها مع كتب الموافقة ورفعها للوزارة بموجب كتاب رسمي.
  - استلام المطالبات المالية الخاصة بالأندية الصيفية ورفعها للوزارة .
  - استلام المطالبات المالية الخاصة بالتعليم الإضافي / فوق النصاب ، أجور الإنتاج لدى المدارس المهنية والمشرفين على الصالات الرياضية ورفعها للوزارة .
  - متابعة أية مطالبات أخرى ، ترفع للوزارة بموجب كتاب رسمي للصرف حسب الأصول المالية.

| إجراءات جودة  | وزارة التربية والتعليم                      |
|---|---|
| موافقة الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية : <i>_____</i> | رقم الوثيقة: QP-72-3<br>إصدار: ١/١٠         |
| اعتماد مدير التربية والتغليم لواء قصبة عمان: <i>_____</i>   | التاريخ: ٢٠٢١/٤/١٢<br>صفحة: ٥/٣             |
| اعتماد مدير التربية والتغليم لواء الجامعة: <i>_____</i>     | العنوان: ضبط العمليات في قسم الشؤون المالية |
| اعتماد ممثل الجودة: <i>_____</i>                            |   |

تحويل المعاملات الخاصة بالمدارس المهنية والتي هي على حساب مخصصات الموازنة العامة إلى الوزارة بعد مراجعتها التأكيد من صحتها وتوقيعها من قسم التعليم المهني والانتاج.

- تنظيم الفواتير من حيث استكمالها ل كافة الشروط وان الصرف تم حسب الأصول المالية المتبعة.

- تصديق الفواتير وتوقيعها حسب صلاحيات الصرف.

- رفع الفواتير للوزارة لصرفها من البند المخصصة لها وذلك بمحض كتاب رسمي موقع حسب الأصول.

- تنظيم سجل خاص بالكافلات المالية لموظفي المديرية، مدير المدارس وجميع الأشخاص الذين لديهم عهدة في المدارس.

- استلام جميع المطالبات المالية الخاصة بامتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة من رؤساء القاعات حيث يقوم قسم الشؤون المالية بتنظيم المستندات و المطالبات ومن ثم تكليف أحد موظفي القسم بمراجعة التأكيد من صحتها لرفعها للوزارة للصرف حسب الأصول .

- تنظيم مبالغ مكافآت الإداريين العاملين في امتحان الثانوية العامة حسب تعليمات أجور العاملين في الثانوية العامة المعمول بها .

- استلام فواتير الكهرباء والمياه الخاصة بالمدارس والمديرية، وفواتير الهاتف الخاصة بالمديرية لتصديقها ورفعها للوزارة للصرف.

- استلام المطالبات المالية الخاصة بالتدريب العملي الصيفي للمعلمين والإداريين في المدارس المهنية لتنظيمها وتصديقها لرفعها للوزارة .

- قبض المبالغ المختلفة التي تعود للحسابات المفتوحة في سجلات المديرية حسب الأصول .  
الاحتفاظ بصورة عن كشف المكافآت المالية المستحقة للموظفين على اختلاف أنواعها بعد الانتهاء من تسليم المبالغ المستحقة لها لمدة خمس سنوات .

- تسليم صورة عن كشف المكافآت المالية المستحقة للموظفين / رديات ضريبة الدخل وفق النموذج (QF72-3-10) وتوقيعها وتصديقها .

- متابعة إتلاف الجلود ( إدخالات وإخراجات ) وفق نموذج إتلاف جلود الإن exclations والإخراجات (QF72-3-12) .

- حفظ جلود المقوضات التي تم استعمالها ولمدة خمس سنوات حسب النظام المالي .

- تسليم جلود الوصول والرخص والقسائم إلى أمين الصندوق حسب الحاجة والذي عليه التأكيد من صحة تسلسل الأرقام وعدد النسخ قبل الاستعمال على أن تبقى نسخة عليه في سجل الرخص والوصولات حتى يعيدها إلى رئيس القسم الذي عليه تدقيقها والاحتفاظ بها .

١٨/٢/٥

يقوم مسؤول الهلال الأحمر بما يلي :

- عقد اجتماعات الهيئة الإدارية للهلال الأحمر وتحديد الاحتياجات وإعداد محضر للجتماع (QF72-3-19) .

- عقد ورش العمل لمعلمي ومعلمات الهلال الأحمر في المدارس لتوضيح أدوارهم ، وإقامة المخيمات الكشفية للتعرف بالهلال الأحمر .

٣/٥ يقوم موظفو القسم بتنفيذ الأعمال المنطة بهم حسب تعليمات العمل الآتية :

| رقم تعليمات العمل | تعليمات العمل                  |
|-------------------|--------------------------------|
| WI72-3-1          | أمين الصندوق                   |
| WI72-3-2          | محاسب حسابات سجل اليومية       |
| WI72-3-3          | معتمد الصرف                    |
| WI72-3-4          | محاسب حسابات كشف البنك         |
| WI72-3-5          | محاسب حسابات الأستاذ المساعد   |
| WI72-3-6          | محاسب حسابات المطالبات المالية |

| إجراءات جودة                                   | وزارة التربية والتعليم                      |
|--|---|
| موافقة الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية : | إصدار : ١/١٠ رقم الوثيقة: QP-72-3           |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء قصبة عمان:  | صفحة: ٥/٤ التاريخ: ٢٠٢١/٤/١٢                |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء الجامعة:    | العنوان: ضبط العمليات في قسم الشؤون المالية |
| اعتماد ممثل الجودة :                           |   |

#### ٦- وثائق متعلقة :

|          |  |     |
|----------|--|-----|
| WI72-3-1 | تعليمية عمل أمين الصندوق                   | ٦/١ |
| WI72-3-2 | تعليمية عمل محاسب حسابات سجل اليومية       | ٦/٢ |
| WI72-3-3 | تعليمية عمل معتمد الصرف                    | ٦/٣ |
| WI72-3-4 | تعليمية عمل محاسب حسابات كشف البنك         | ٦/٤ |
| WI72-3-5 | تعليمية عمل محاسب حسابات الأستاذ المساعد   | ٦/٥ |
| WI72-3-6 | تعليمية عمل محاسب حسابات المطالبات المالية | ٦/٦ |

|         |                                |           |   |
|---------|--------------------------------|-----------|---|
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | QF72-3-1  | خلاصة حساب الأمانات   |
| ٥ سنوات | الوزارة / إدارة الشؤون المالية | QF72-3-3  | كشف المستحقات المالية   |
| ٢٠ سنة  | قسم الشؤون المالية             | -----     | سجل دفتر يومية الصندوق  |
| ٥٥ سنة  | قسم الشؤون المالية             | -----     | دفتر الاستاذ المساعد  |
| ٥٠ سنة  | قسم الشؤون المالية             | -----     | دفتر الاستاذ العام  |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | -----     | وصول مقوضات التبرعات المدرسية                                     |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | -----     | مستند ادخالات   |
| دائم    | قسم الشؤون المالية             | -----     | سجل الشخص والوصولات   |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | -----     | مستند قبض   |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | -----     | مستندات الصرف   |
| سنة     | قسم الشؤون المالية             | -----     | سجل مطالبات التعليم الإضافي                                       |
| دائم    | قسم الشؤون المالية             | -----     | سجل الكفالات المالية  |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | QF72-3-5  | كشف بقيمة الشيكات والإيرادات المعلقة                              |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | QF72-3-6  | ميزان المراجعة  |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | QF72-3-7  | المبالغ المعادة إلى قسم الأمانات في الوزارة                       |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | QF72-3-8  | خلاصة المستندات وكشوفات التسلیم المعادة إلى الوزارة               |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | QF72-3-10 | رديات ضريبية الدخل  |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية + المدرسة   | QF72-3-11 | خلاصة الحساب الشهري للتبرعات المدرسية                             |
| سنة     | قسم الشؤون المالية             | QF72-3-12 | نموذج اتلاف جلود الادخالات والاخراجات وجلود المقوضات              |
| سنة     | قسم الشؤون المالية             | QF72-3-13 | كشف المستحقات المالية الخاص بالعاملين على حساب التعليم الإضافي    |
| سنة     | قسم الشؤون المالية             | QF72-3-19 | محضر اجتماع الهلال الأحمر   |
| ٥ سنوات | قسم الشؤون المالية             | QF72-3-20 | خلاصة حساب التبرعات المدرسية في مدارس المديرية لشهر ..... / ..... |

| إجراء جودة  | وزارة التربية والتعليم                           |
|---|--|
| موافقة الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية : <i>_____</i> | رقم الوثيقة: QP-72-3<br>إصدار: ١/١٠<br>صفحة: ٥/٥ |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء قصبة عمان: <i>_____</i>  | التاريخ: ٢٠٢١/٤/١٢                               |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء الجامعة: <i>_____</i>    | العنوان: ضبط العمليات في قسم الشؤون المالية      |
| اعتماد ممثل الجودة: <i>_____</i>                            |  |

الأنظمة والقوانين التالية تستخدم لتنفيذ هذا الإجراء :

- نظام التبرعات المدرسية رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته.
- النظام المالي رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته.
- نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩ والتعليمات الصادرة بموجبه.
- نظام الكفالات (٩) لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته.
- تعليمات النظام الداخلي للجمعية الوطنية للهلال الأحمر/ فرع الطلبة رقم (٦) لسنة ٢٠٠١
- تعليمات أجور العاملين في امتحان شهادة دراسة الثانوية العامة.
- قانون رسوم الطوابع رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته.

| إجراء جودة                                    | وزارة التربية والتعليم            |
|---|-----------------------------------|
| اعتماد مدير التربية والتغذية للواء قصبة عمان: | رقم الوثيقة: WI72-3-1             |
| اعتماد مدير التربية والتغذية للواء الجامعة:   | صفحة: ٢١ / تاريخ: ٢٠٢١ / ٤ / ١٢   |
| اعتماد ممثل الجودة:                           | العنوان: تعليمية عمل أمين الصندوق |

يقوم أمين الصندوق بما يلي:

- 1- طلب جلود المقوضات :
- 1-1 استلام أثمان جلود المقوضات للتبرعات المدرسية حسب الحاجة الفعلية للمدارس مقابل الثمن المقرر من الوزارة لكل جلد وتحول أثمانها إلى الوزارة في بداية العام الدراسي.
  - 2-1 استلام جلود وصول مقوضات التبرعات المدرسية وجلود الإيرادات العامة من رئيس القسم بموجب مستند إيرادات صادر عن وزارة المالية وتنظيم مستند إدخالات بالجلود المستلمة للقسم وتسجيلها في سجل الرخص والوصولات.
- 2- قبض الأموال النقدية والفيش البنكية الواردة للصندوق:
- 1-2 إستلام سند القبض والتأكد من صحته وتنظيم وصل المقوضات .
  - 2-2 تسليم النسخة البيضاء من وصل المقوضات الى صاحب العلاقة .
  - 3-2 إرفاق النسخة الزهرية من وصل المقوضات بمستند القبض والفيش البنكية الأصلية وحفظها في حافظات خاصة تعطى أرقاماً متسلسلة .
  - 4-2 إبقاء النسخة الزرقاء من وصول المقوضات في جلد ( الدفتر ).
- 5- اعداد فيشة ايداع بنكية بالمبلغ المحصل نقدا .
- 6- ايداع المبالغ المحصلة في البنك كما يلي :
- 1-6-2 رسوم امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة ( الدراسة الخاصة ) لدى البنك المركزي أو مديریات المالية في حساب الإيرادات العامة أولاً والاحتفاظ بفيش الإيداع.
  - 2-6-2 المقوضات النقدية الأخرى تودع في حساب المديرية في البنك المعتمد كأمانات تحول في نهاية كل شهر الى الوزارة بموجب نموذج خلاصات الأمانات ( 1-3-1 QF72 ) مرفق بكتاب رسمي للوزارة.
- 7- تحويل فيش الإيداع الى كاتب حسابات اليومية ليقوم بعمل سند قيد و مطابقتها مع الوصولات لتسجيلها في حساب البنك بدفتر اليومية .
- 8- ترحيل جلود المقوضات الخاصة بالثانوية العامة ( الدراسة الخاصة ) على سجل اليومية معد لهذه الغاية مبيناً فيه أسماء الطلبة وأرقام الوصولات والمبالغ .
- 9- مطابقة جلود المقوضات وسجل يومية الصندوق مع الفيش البنكية لدى قسم الإيرادات في وزارة المالية او مديریات المالية مقابل الحصول على إيصال رسمي بالمبالغ المدفوعة وحفظها في المديرية لحين تنفيتها من قسم الرقابة الداخلية او ديوان المحاسبة ومرور المدة القانونية عليها .
- 10- تنفيق الكشف الخاص بالحساب الشهري للتبرعات المدرسية ( QF72-3-11 ) و إعداد كشف خلاصات التبرعات المدرسية في مدارس المديرية ( QF72-3-20 )
- 3- حفظ وصول المقوضات وإتلافها:
- 1-3 مراجعة الوصول التي لديه ويقوم بكتابه مذكرة داخلية مرفقة بقائمة الجلود التي مر على استعمالها خمس سنوات او اكثر ومدققة من قبل ديوان المحاسبة لرئيس القسم الذي ينبع بالموافقة على إتلاف هذه الجلود حسب الأصول.

|  |                                   |
|--|-----------------------------------|
| إجراءات جودة   | وزارة التربية والتعليم            |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء قصبة عمان: <i>مطر</i> | رقم الوثيقة: WI72-3-1             |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء الجامعة: <i>مطر</i>   | التاريخ: ٢٠٢١ / ٤ / ١٢            |
| اعتماد ممثل الجودة: <i>مطر</i>                           | العنوان: تعليمية عمل أمين الصندوق |

٢-٣ في حال موافقة مدير التربية والتعليم على الإتلاف يتم تشكيل لجنة إتلاف بموجب النظام المالي رقم ٣ لسنة ١٩٩٤ باشتراك رئيس القسم ومندوب عن كل من وزارة المالية، قسم اللوازم والكتب المدرسية والنقليات/ المديرية، التخلص من أي وصولات وصلت أو تجاوزت مدة الحفظ.

٣-٣ في حال وجود عدد كبير من الجلود فإنه يتم بيعها أصولياً وفق أحكام نظام المشتريات الحكومية رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٩ والتعليمات الصادرة بموجبه، مع التأكيد من قيام المتعهد المحال عليه عطاء بيع الورق التالف باتفاقها وفق الأصول.

٤- تنظيم شيك بباقي قيمة المستند باسم المستفيد الكامل بعد التأكيد من قبض الاقطاعات وتوقيعه من فئة (ج) وإرساله إلى المفوضين بالتوقيع لاستكمال التوقيع حسب الأصول ومن ثم تسليم الشيك إلى المستفيد أو من يفوضه خطياً.

|   |  |
|---|--|
| <b>إجراء جوده</b>                             | <b>وزارة التربية والتعليم</b>                              |
| إعتماد مدير التربية والتعليم للواء قصبة عمان: | إصدار : ١/٥  |
| إعتماد مدير التربية والتعليم للواء الجامعة:   | صفحة: ١١   |
| إعتماد ممثل الجودة:                           | العنوان: تعليمية عمل محاسب حسابات سجل اليومية<br>٢٠٢١/٤/١٢ |

يقوم محاسب حسابات سجل اليومية بما يلي :

تسجيل جميع عمليات القبض والصرف في دفتر اليومية حسب طريقة القيد المزدوج وذلك بعد مطابقة جلود المقوضات مع الفيش البنكية الخاصة لقبض البالغ النقية وغيرها (الإيرادات) وكذلك مطابقة مستندات الصرف مع دفتر الشيكات (المصروفات).

٢- تجميع الحسابات في سجل اليومية في نهاية كل شهر وبعد التأكد من مطابقة الأرصدة يتم ترحيلها إلى سجل الأستاذ العام.

٣- إجراء مطابقة شهرية لحساب الأمانات في دفتر الأستاذ العام، وإعداد نموذج خلاصة حساب الأمانات (QF72-3-1) لجميع الأمانات وتحويل المبلغ الإجمالي للوزارة بموجب كتاب رسمي.

٤- عمل ميزان مراجعة شهري بالمجاميع والأرصدة لكافية أنواع الحسابات من واقع سجل الأستاذ العام وفق نموذج (QF72-3-6).

٥- عمل مطابقة شهرية لكافة أنواع الحسابات في دفتر اليومية ومطابقتها مع دفتر الأستاذ العام.

٦- إعداد كشف شهري يبين الوضع المالي في المدارس وتزويد قسم الرقابة الداخلية في المديرية بنسخة منه في الأسبوع الأول من كل شهر.

| إجراء جوده   | وزارة التربية والتعليم               |
|--|--------------------------------------|
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء قصبة عمان: <u>مختار</u> | رقم الوثيقة: WI72-3-3<br>إصدار: ١/٨  |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء الجامعة: <u>ـ</u>       | ال تاريخ: ٢٠٢١ / ٤ / ١٢<br>صفحة: ١/١ |
| اعتماد ممثل الجودة: <u>ـ</u>                               | العنوان: تعليمية عمل معتمد الصرف     |

يقوم معتمد الصرف بما يلي:

صرف استحقاقات الدورات التربوية، المراكز المسانية، تعليم الكبار ومحو الأمية، الأندية الصيفية، التعليم الإضافي و مكافآت العاملين في امتحان الثانوية العامة للذين لا يحملون أرقاماً وزارية ، وغير المرحلة على البرمجية

إعادة المبالغ التي لم يتم استلامها من قبل أصحابها للوزارة كأمانات مقابل إيصال رسمي، و تنظيم كشف بالمبالغ بها وذلك بعد مرور المدة القانونية المحددة بالنظام ( المادة ٧٧ فقرة ب من تعليمات النظام المالي رقم (١) لسنة ١٩٩٥ ) مرفقة بمستند قبض بالمبلغ الإجمالي وإعادتها للوزارة مقابل إيصال وفق نموذج خلاصة المستندين وكشوفات التسليم المعادة إلى الوزارة . (QF72-3-8)

ترحيل أسماء الأشخاص الذين لم يستلموا مستحقاتهم وفق نموذج ( QF72-3-7 ) .

رفع طلب تحويل الراتب للموظفين الراغبين بذلك بموجب استدعاء باسم معالي وزير التربية والتعليم مرفقاً ببراءة الذمة .

رفع معاملات الموظفين الخاصة بكشوف الرواتب إلى وزارة التربية والتعليم .

طباعة كشوف الرواتب للموظفين حسب الطلب .

الاحتفاظ بسجل الكفالات المالية ومتابعتها حسب الأصول .

متابعة عمليات الصرف مع الوزارة (تعليم إضافي، العمل الإضافي، مسائي، سلف ، فواتير، ..) .

توزيع جلود المقوضات (تبغات ، رسوم ثانوية) للمدارس .

تدقيق وتنظيم المطالبات المالية الخاصة ببدل الإقامة والتنقلات لموظفي المديرية .

## وزارة التربية والتعليم

### إجراء جودة

إصدار : ١/٣

رقم الوثيقة: WI72-3-4

صفحة : ١/١

التاريخ : ٢٠٢١ / ٤ / ١٢

العنوان: تطيمة عمل محاسب حسابات كشف البنك

يقوم محاسب حسابات البنك بما يلي:

إحضار كشف البنك الخاص بحساب التبرعات المدرسية من البنك المعتمد لمطابقة المقوضات والمصروفات الواردة فيه مع يومية الصندوق وتنظيم تسوية البنك حسب الأصول.

-١

تنظيم كشف تفصيلي بالمعلمات ومتابعتها مع الجهات المعنية (المدارس والبنك).

-٢

إعداد بيان المطابقة ( مذكرة تسوية البنك ) عن طريق عمل جانبين :

-٣

الرصيد الدفتري لحساب البنك في سجل اليومية في نهاية الشهر مضافاً إليه التحاويل المسحوبة ولم تقدم للبنك لصرفها وتسمى (التحاویل المعلقة) ، بالإضافة إلى المبالغ المقيدة في كشف البنك في خانة له ولم تدخل في حساب البنك في سجل اليومية في خانة منه . وحسب المعادلة التالية : (الرصيد الدفتري في نهاية الشهر) + (المبلغ الذي خرجت من حساب البنك في اليومية ولم تخرج من البنك (شيكات معلقة)) + (مبلغ مودعة في كشف البنك ولم تدخل لحساب البنك في سجل اليومية) .

١-٣

رصيد البنك في نهاية الشهر كما يظهره كشف البنك مضافاً إليه قيمة المبالغ المقيدة في كشف البنك في خانة منه ، ولم تسجل في سجل اليومية في خانة له في حساب البنك ، بالإضافة إلى المبالغ المقيدة في سجل اليومية تحت خانة منه ولم تدخل في كشف البنك في خانة له وذلك حسب المعادلة التالية :

٢-٣

(الرصيد في كشف البنك) + (المبلغ التي قيدها البنك على حساب المديرية ولم تقييد باليومية) + (مبلغ مودعة من قبل المديرية ومقيدة في سجل اليومية ولم تظهر في كشف البنك).

-٤

متابعة المعلمات خلال الشهر اللاحق كما يلي :

الرجوع إلى أصل كل قيد من القيود التي قيدت في اليومية ولم تقييد في كشف البنك ويتم مراجعة البنك للبحث عن سبب عدم قيدها .

١-٤

مراجعة البنك للحصول على أصل المبالغ المقيدة في كشف البنك ولم تقييد في سجل اليومية لدى المديرية ، حتى يتم قيدها إذا كانت صحيحة أو يقوم البنك بإلغاء قيدها إذا كانت قد سجلت بطريق الخطأ وإعداد كشف بقيمة الشيكات والإيرادات المعلقة وفق نموذج ( QF72-3-5 ) .

٢-٤

| إجراءات جوده                                  | وزارة التربية والتعليم                            |
|---|---|
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء قصبة عمان: | إصدار : ١/٤                                       |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء الجامعة:   | صفحة: ١/١   |
| اعتماد ممثل الجودة :                          | العنوان: تعليمية عمل محاسب حسابات الأستاذ المساعد |

يقوم محاسب حسابات الأستاذ المساعد بما يلي :

- ١ مطابقة الوصلات مع مبالغ الفيش المودعة وترحيلها الى دفتر الأستاذ المساعد حسب أنواع الحسابات ، رسوم تصديق الشهادات ، إيرادات الطوابع ... الخ.
- ٢ مطابقة الشيكات مع مستندات الصرف الخاصة بها ، ثم ترhillها الى دفتر الأستاذ المساعد حسب أنواع الحسابات .
- ٣ فتح سجل خاص بأموال الهلال الأحمر (حصة المديرية) حسب تعليمات الهلال الأحمر واحتساب حصة الوزارة وتحويلها بموجب مستند صرف منظم حسب الأصول المالية المتّبعة وإبقاء حصة المديرية لصرفها لأغراض شراء معونة الشتاء للطلبة الفقراء في المدارس.
- ٤ فتح سجل خاص بـمبلغ فوائد التبرعات المدرسية المحصلة شهرياً على رصيد تبرعات المدارس ، وعمل مطابقة شهرية مع حساب الفوائد الإجمالي (دفتر يومية الصندوق) .
- ٥ تنظيم مستند الصرف حسب الخطوات التالية :
- ١-٥ تدقيق الفاتورة حسابياً والتأكد من وجود التصديق والختم عليها من الجهة المعنية.
- ٢-٥ التأكد من إرفاق طلب مشتري محلي في حالة الشراء المباشر ومصدقة حسب الأنظمة المتّبعة من قبل الجهة المعنية (النظام المالي، نظام المشتريات ) .
- ٣-٥ التأكد من إدخال جميع محتويات الفواتير في مستند إدخالات من حيث الكمية ، النوع ، السعر و مطابقتها مع الفاتورة .
- ٤-٥ التأكد من إرفاق ضبط استلام اللوازم للفاتورة التي تزيد قيمتها عن (٥٠٠) دينار.
- ٥-٥ التأكد من قيمة الطوابع المستحقة على الفاتورة أو المطالبة المالية وفقاً لقانون الطوابع رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠١ والتعليمات الصادرة بموجبه
- ٦-٥ التوقيع على مستند الصرف إشعاراً منه بـأن عملية الصرف تمت مطابقة لأنظمة والتعليمات المالية المعمول بها .
- ٧-٥ تحويل مستند الصرف ومرافقته الى الجهة / القسم المعنى ومن ثم توقيعه من المدير المختص (المفوض بالإنفاق، تمهدداً لقطع شيك بالمبلغ لصاحب العلاقة).
- ٨-٥ في نهاية كل شهر تجمع الأرصدة في سجل يومية الصندوق وبعد التأكد من مطابقة المجاميع " منه ، له " ترحل إلى سجل الأستاذ العام حسب أنواع الحسابات المفتوحة في سجل يومية الصندوق .

## وزارة التربية والتعليم

|   |  |
|---|--|
| <b>إجراء جوده</b>   | <b>رقم الوثيقة: 6-WI72-3-6</b>                     |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء قصبة عمان:  | إصدار : ١/٦  |
| اعتماد مدير التربية والتعليم للواء الجامعة:    | صفحة: ١/١  |
| اعتماد ممثل الجودة:                            | العنوان: تعليمة عمل محاسب حسابات المطالبات المالية |

يقوم محاسب حسابات المطالبات المالية بما يأتي :

- استلام المطالبات المالية الخاصة بالمعلمين البلاء من قبل موظف الكادر في قسم شؤون الموظفين مرفقة بقرار التكليف والموافقة على العمل وصورة عن المؤهل العلمي .
- تدقيق المطالبات المالية والتأكد من استكمالها لكافه الشروط: توقيع المعلم، توقيع مدير المدرسة، وجود الخاتم الرسمي .
- احتساب المبلغ المستحق للمعلم /المعلمة عن المدة المبينة في المطالبة المالية وحسم أيام الغياب إن وجدت.
- تحويل المطالبات الواردة من قسم شؤون الموظفين إلى رئيس قسم الشؤون المالية للتوقيع إشعاراً منه بصحة ما ورد فيها حسب الأصول.
- تنظيم كشف مستحقات مالية الخاص بالعاملين على حساب التعليم الإضافي (QF72-3-13) بأسماء المعلمين والمبالغ المستحقة لهم ورفعه مرفقا بالمطالبات المالية للوزارة بموجب كتاب رسمي موقع من مدير التربية التعليم .
- استلام فواتير الكهرباء من قبل مندوب شركة الكهرباء من قبل الموظف المعنى بموجب كشف تفصيلي مبينا فيه:- اسم المدرسة - رقم الإشتراك - رقم العداد - قيمة الاستهلاك .
- مقارنة الفواتير مع الكشف واستبعاد الفواتير التي لا تخص المديريه .
- تدقيق الفواتير تدقيقا وافيا والمصادقة على صحتها من قبل الموظف المعنى .
- بعد الإنتهاء من عملية التدقيق تصدق وتحول إلى المدير المختص للتوقيع عليها حسب الأصول .
- ترفع الفواتير إلى الوزارة بموجب كتاب رسمي بعد الإنتهاء من عملية التدقيق والتصديق لصرفها حسب الأصول .
- التسبيب بمساءلة مدير / مدیرة المدرسة إذا كان هناك إرتفاع ملحوظ في كمية الاستهلاك في بعض المدارس .
- تعامل فواتير المياه والهاتف بنفس الخطوات المذكورة أعلاه .
- متابعة المطالبات المالية الخاصة بالعمل الإضافي الذين يتطلب عملهم التأخير بعد الدوام الرسمي وفق البرمجية ثم تفريغها على كشف المستحقات المالية وفق نموذج (QF72-3-3) .
- متابعة جميع المطالبات المالية ثم رفعها للوزارة لصرفها .